

94833 - تقدم لها شاب يعمل عازفا على الطبل

السؤال

أنا فتاة مسلمة أبلغ من العمر 38 سنة مسلمة ومتحجة وأعمل موظفة قمت بعدد من الصلاة بنية حل عقدة الزواج وهذه الصلاة : - صلاة الاستخارة التي رواه البخاري (ركعتين) - صلاة الحاجة التي رواه الحاكم (12 ركعة) - وقرأت سورة البقرة ومعها دعاء تيسير الزواج للشيخ XXX كما أدعو وأنا ساجدة بحل هذه العقدة . وبعد هذا تقدم لي رجل مسلم ومصل مبتدء قام بعمرتين يبلغ من العمر 39 سنة لا يعمل سوى أنه عازف إيقاع (طبال) من عائلة كريمة له نسب. ما رأي فضيلتكم في هذا الموضوع ؟ الرجاء الإجابة في أقرب الأوقات لأنني متحيرة في أمري . ولكم جزيل الشكر.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

1- صلاة الاستخارة مشروعة إذا هم الإنسان بعمل ما ، كما جاء في الحديث : (إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ...) الحديث رواه البخاري (1166).

فمن تقدم لها شخص لخطبتها شرع لها أن تستخير الله تعالى في قبول هذا الشخص .

2- أما صلاة الحاجة الواردة في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اثنتي عشرة ركعة تصلين من ليل أو نهار وتتشهد بين كل ركعتين فإذا تشهدت في آخر صلاتك فأثن على الله عز وجل وصل على النبي صلى الله عليه وسلم واقرأ وأنت ساجد فاتحة الكتاب سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات وقل لا إله إلا الله لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات ثم قل اللهم إني أسألك بمعاهد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك واسمك الأعظم وجدك الأعلى وكلماتك التامة ثم سل حاجتك ثم ارفع رأسك ثم سلم يمينا وشمالا ولا تعلموها السفهاء فإنهم يدعون بها فيستجابون) .

فهذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو حديث موضوع مكذوب ، كما قال الألباني رحمه الله في "ضعيف الترغيب والترهيب" رقم (418) .

3- ليس هناك دعاء خاص بالزواج يسمى دعاء "تيسير الزواج" ، وإنما يسأل الإنسان ربه أن يرزقه من فضله ، وأن ييسر له الخير حيث كان .

4- العمل في العزف والموسيقى والطبل : عمل محرم ، والراتب الناشئ عنه مال محرم ، وذلك لما جاء في الشريعة من تحريم استعمال المعازف ، وانظري جواب السؤال رقم (5000) .

وعليه فينبغي نصح هذا الشاب ، فإن تاب إلى الله تعالى وترك هذا العمل ، وأقبل على عمل مباح ، فلا مانع من الزواج منه ، وإن استمر في عمله فلا خير لك فيه ؛ لأن ماله حرام ، وهو مصر على الحرام .
ونسأل الله تعالى أن يرزقك الزوج الصالح والذرية الصالحة .
والله أعلم .